



Distr.
GENERAL

A/40/947
27 November 1985
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الأربعون
البند ٦٧ من جدول الأعمال

المؤتمر العالمي لنزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد يانس سوليوتس (اليونان)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون " المؤتمر العالمي لنزع السلاح : تقرير اللجنة المختصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٠/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

٢ - وفي جلستها العامة ٢ ، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله الى اللجنة الأولى .

٣ - وفي جلستها ٢ ، المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ، قررت اللجنة الأولى أن تعقد مناقشة عامة بشأن البنود المتعلقة بنزع السلاح التي أوكلت اليها وهي البنود من ٤٨ الى ٦٩ والبند ١٤٥ ، على أن تعقبها بيانات بشأن بنود نزع السلاح المحددة المدرجة في جدول الأعمال ومواصلة المناقشة العامة ، حسب الاقتضاء . وأجريت المداولات بشأن البنود المذكورة خلال الجلسات من الثالثة الى الثانية والثلاثين المعقودة فسي الفترة من ١٤ تشرين الأول/أكتوبر الى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر : (A/C.1/40/PV.3-32) .

٤ - وفيما يتصل بالبند ٦٧ ، كان معروضا أمام اللجنة الاولى تقرير اللجنة المختصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح^(١) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/40/L.50

٥ - وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر قدمت اسبانيا ، وبوروندي ، وبولندا ، وبيرو ، وسري لانكا ، مشروع قرار عنوانه " المؤتمر العالمي لنزع السلاح " (A/C.1/40/L.50) قدمه ممثل سري لانكا في الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر .

٦ - وفيما يتصل بمشروع القرار المذكور ، قدم الامين العام بيانا عما يترتب عليه من آثار في الميزانية البرنامجية (A/C.1/40/L.76) .

٧ - واعتمدت اللجنة ، في جلستها ٣٧ ، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر مشروع القرار A/C.1/40/L.50 دون تصويت (انظر الفقرة ٨) .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

٨ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

المؤتمر العالمي لنزع السلاح

إن الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٢٨٣٣ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٣٠ (د - ٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٨٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٣٦٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٢٤٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٩٠/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٩/٣٣ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٩/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٨١/٣٤

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاربعون الملحق رقم ٢٨

• (A/40/28)

المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٥١/٢٥ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٩١/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٧/٣٧ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٦/٢٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٥٠/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تعرب من جديد عن اقتناعها بأن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح ، وبأنه ينبغي لجميع الدول أن تكون قادرة على الإسهام في إتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذه الغاية ،

وإذ تؤكد من جديد إقتناعها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي لنزع السلاح ، إذا تم التحضير له بالشكل الملائم وعقد في الوقت المناسب ، أن يوفر إمكانية تحقيق ذلك الهدف ، وبأن من شأن التعاون بين جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن يسهل بلوغه الى درجة كبيرة ،

وإذ تحيط علما بتقرير اللجنة المختصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح (٢) ،

وإذ تذكر بأنها قررت ، في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (٢) أن يعقد ، في أقرب وقت مناسب ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالميا ويتم التحضير له بالشكل الملائم ،

وإذ تذكر كذلك بأن الجمعية العامة ، في الفقرة ٢٣ من إعلان عقيد الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح ، الوارد في مرفق قرارها ٤٦/٢٥ ، المؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، رأيت أن من المناسب أيضا الإشارة الى أنها ذكرت في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية أنه ينبغي أن يعقد في أقرب وقت مناسب مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالميا ويتم التحضير له بالشكل الملائم ،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٢٨ . (A/40/28)

(٢) القرار د إ - ٢/١٠ .

١ - تلاحظ مع الارتياح أن اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ذكرت في الفقرة ١٤ من تقريرها الى الجمعية العامة ما يلي :

"مراعاة للمتطلبات الهامة لعقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح في اقرب وقت مناسب يحظى باشتراك عالمي ويعد له بطريقة ملائمة ، ينبغي للجمعية العامة ان تتناول هذه المسألة في دورتها العادية الاربعين لمتابعة النظر فيها ، آخذة في الاعتبار الاحكام ذات الصلة من القرار ٩١/٣٦ ، المتخذ بتوافق الآراء ، ولاسيما الفقرة ١ منه ؛ والقرار ١٥٠/٣٩ المتخذ أيضا بتوافق الآراء " ؛

٢ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة ؛

٣ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تبقى على إتصال وثيق بممثلي الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل الاطلاع بصورة مستمرة على مواقفها ، وبجميع الدول الأخرى كذلك ، وأن تنظر في أية مقترحات وملاحظات مناسبة ممكنة قد تقدم الى اللجنة واضعة في إعتبارها بوجه خاص الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ؛

٤ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الحادية والاربعين البند المعنون " المؤتمر العالمي لنزع السلاح " .
